الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/41/818
12 November 1986
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

الدورة الحادية والاربعون
البند ٥٧ من جدول الاعمال

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل وشبكات جديدة من هذه الاسلحة

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد دولايه كورنتين كي (بوركينا فاصو)

أولا - مقدمة

١ - أُدرج البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل وشبكات جديدة من هذه الاسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح "في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والاربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٠/٩٠ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ .

٢ - وبناء على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ إدراج هذا البند في جدول أعمالها لدورتها الحادية والاربعين وإحالته إلى اللجنة الاولى .

٣ - وقررت اللجنة الاولى في جلستها ٢ المعقودة في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ، إجراء مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح المحالة إليها ، يعقبها الإدلاء ببيانات بشأن بنود محددة من بنود جدول الاعمال المتعلقة بنزع السلاح ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الضرورة . وجرت المداولات بشأن هذه البنود ، وهي البنود من ٤٦ إلى ٦٥ والبند ١٤٤ ، من جدول الاعمال في الجلسات من ٣ إلى ٣٢ المعقودة في الفترة من ١٣ تشرين الاول/اكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر (أنظر A/C.1/41/Pv.3-32) .

Digitized by UNOG Library

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٧ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح[١] ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/41/97) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٦ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لمنغوليا لدى الامم المتحدة (A/41/131) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٣ آذار/مارس ١٩٨٦ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم بالنيابة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة (A/41/185) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٦ ، موجهة إلى الامين العام من ممثلي الارجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان ، يحيلون بها نص الرسالة المشتركة المؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٦ والموجهة إلى رئيس الولايات المتحدة الامريكية وإلى الامين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي من رؤساء دول أو حكومات الارجنتين والسويد والمكسيك والهند واليونان ومن الرئيس الاول لجمهورية تنزانيا المتحدة (A/41/210-S/17910 و Corr.1) ؛

(و) رسالة مؤرخة في ١٥ أيار/مايو ١٩٨٦ ، موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم للهند لدى الامم المتحدة ، يحيل بها الوثائق الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦ (A/41/341-S/18065 و Corr.1) ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ١ أيار/مايو ١٩٨٦ ، موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية الديمقراطية الالمانية لدى الامم المتحدة (A/41/356) ؛

(ح) رسالة مؤرخة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٦ موجهة إلى الامين العام من

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/41/27) .

Digitized by UNOG Library

الممثلين الدائمين للارجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان لدى الامم المتحدة ، يحيلون بها نصوص إعلان مكسيكو المعتمد في ايكستابا في ٧ آب/اغسطس ١٩٨٦ من قبل رئيس الارجنتين والرئيس الاول لجمهورية تنزانيا المتحدة ورئيس وزراء السويد ورئيس المكسيك ورئيس وزراء الهند ورئيس وزراء اليونان ونسختين عن الرسالتين المؤرختين في ٧ آب/اغسطس ١٩٨٦ والموجهتين إلى الامين العام للحزب الشيوعي لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ورئيس الولايات المتحدة الامريكية (A/41/518-S/18277) ؛

(ط) رسالة مؤرخة في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لزمبابوي لدى الامم المتحدة يحيل بها نسخة من الوثائق الختامية التي اعتمدها مؤتمر القمة الثامن لرؤساء دول او حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ (A/41/697-S/18392) ؛

(ي) مذكرة شفوية مؤرخة في ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ وموجهة إلى الامين العام من البعثة الدائمة لزمبابوي لدى الامم المتحدة تحيل إليه نص البلاغ الختامي الذي اعتمده اجتماع وزراء ورؤساء وفود البلدان غير المنحازة إلى الدورة الحادية والاربعين للجمعية العامة المعقود في نيويورك في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ (A/41/703-S/18395) ؛

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/41/L.65

٥ - في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قدّمت الدول التالية مشروع قرار بعنوان "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة" (A/C.1/41/L.65) : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، افغانستان ، انغولا ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رومانيا ، غانا ، فييت نام ، كوبا ، منغوليا ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية . وشاركت في تقديمه فيما بعد كل من بنن وبوركينا فاصو والجمهورية العربية السورية وموزامبيق . وقام بتقديم مشروع القرار في الجلسة ٣٨ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ، ممثل جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية .

Digitized by UNOG Library

٦ - واعتمدت اللجنة في نفس الجلسة مشروع القرار A/C.1/41/L.65 بالتصويت المسجل الذي كانت نتيجته ١٠٢ مقابل ١ وامتناع ٣٠ عن التصويت (انظر الفقرة ٧) . وفيما يلي نتيجة التصويت(٢) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، أفغانستان ، إكوادور ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، سنغافورة ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : أسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الإتحادية) ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، توغو ،

---

(٢) وقد أفاد وفد ملاوي في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار .

Digitized by UNOG Library

جامايكا ، الدانمرك ، زائير ، السنغال ، شيلي ، غابون ، فرنسا ، كندا ، كوت ديفوار ، لكسمبرغ ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

٧ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قراراتها ٣٤٧٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧٤/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٤/٣٣ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و٦٦/٣٣ باء المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٩/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٩/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٩/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٧/٣٧ ألف المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٨٢/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦٢/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٩٠/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، بشأن حظر الانواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ،

واذ تضع في اعتبارها أحكام الفقرة ٣٩ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة[٣] ، ومفادها أن تدابير نزع السلاح النوعية والكمية على السواء ذات أهمية لوقف سباق التسلح . وأن الجهود المبذولة لتحقيق تلك الغاية يجب ان تشمل إجراء مفاوضات بشأن تقييد ووقف التحسين النوعي للأسلحة ، لاسيما أسلحة التدمير الشامل ، واستحداث وسائل حربية جديدة ،

---

(٣) القرار د إ - ٢/١٠ .

Digitized by UNOG Library

واذ تشير إلى المقرر الوارد في الفقرة ٧٧ من الوثيقة الختامية . ومفاده انه ابتغاء المساعدة في منع وقوع سباق تسلح نوعي ، ولكي يمكن في النهاية قصر استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية على الاغراض السلمية ، ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لمنع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل قائمة على مبادئ ومنجزات علمية جديدة ، وانه ينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذل جهود تهدف إلى حظر هذه الانواع الجديدة والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ،

واذ تعرب مرة أخرى عن ايمانها الراسخ ، في ضوء المقررات المتخذة في الدورة الاستثنائية العاشرة ، بأهمية عقد اتفاق أو اتفاقات لمنع استخدام التقدّم العلمي والتكنولوجي لاستحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

واذ تلاحظ أن مؤتمر نزع السلاح قد نظر ، أثناء دورته المعقودة في عام ١٩٨٦ ، في البند المعنون "الانواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الاسلحة : الاسلحة الاشعاعية" ،
واقتناعا منها بأنه ينبغي استخدام جميع السبل والوسائل لمنع استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

وتصميما منها على منع ابتكار أسلحة قائمة على مبادئ فيزيائية جديدة وذات قدرة تقترب من قدرة الاسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل ، نتيجة لتطورات العلم والتكنولوجيا الحديثين ،

واذ تأخذ في اعتبارها الجزء المتعلق بهذه المسألة من تقرير مؤتمر نزع السلاح(٤) ،

١ - تؤكد مرة اخرى على ضرورة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ؛

٢ - ترجو من مؤتمر نزع السلاح . في ضوء أولوياته الحالية ، أن

---

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/41/27) الفقرات ١٠٠ و ١٠٣ - ١٠٥ .

Digitized by UNOG Library

يبقي دائما قيد الاستعراض ، بمساعدة فريق خبراء ، ينعقد دوريا ، مسألة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذهالأسلحة ، بغية ابداء توصيات ، عند الاقتضاء ، بشأن إجراء مفاوضات محددة عن الانواع التي يتم تعيينها من تلك الأسلحة ؛

٣ - تطلب الى جميع الدول أن تبدأ فور تعيين أى نوع جديد من أنواع أسلحة التدمير الشامل ، في مفاوضات تتعلق بحظره مع العمل في الوقت نفسه على وقف استحداثه العملي ؛

٤ - تحث مرة أخرى جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أى إجراء يمكن أن يؤثر تأثيرا ضارا على الجهود التي تهدف إلى منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ؛

٥ - تطلب مرة أخرى الى جميع الدول أن تبذل جهودا كي تضمن أن الانجازات العلمية والتكنولوجية لن تستخدم في النهاية إلا للأغراض السلمية ؛

٦ - ترجو من الأمين العام ان يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق المتعلقة بنظر الجمعية العامة في هذا البند في دورتها الحادية والاربعين ؛

٧ - ترجو من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم تقريرا عن النتائج المحرزة إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح" .

- - - - -

Digitized by UNOG Library